

قرار رقم (٩٤) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٥ / ١ / ٢٠٢٣

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيد/ محمد حازم محمد محمد على شحاته - رقم قومي (٢٩٥٠٨١٤٠١٠٢٧٥٢) المقيّد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٤٥٠٠٩) وسيط تأمين بشركة تشب لتأمينات الحياة إلى وسيط تأمين بشركة متلايف لتأمينات الحياة وذلك اعتباراً من ٢٠٢٢/١١/١٥ تاريخ التحاقه بالشركة سائلة الذكر وحتى ٢٠٢٤/١٢/١٥، تاريخ انتهاء مدة الثلاث سنوات للقيّد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

هــمـم

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

محمد صالح
د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦